



منشور تعليمات رئيس المصلحة رقم (٤٩) لسنة ٢٠٢٠

في إطار جهود مصلحة الجمارك لتنفيذ التكاليفات الرئاسية والتوصيات الصادرة عن الاجتماعات التنسيقية لمجموعة العمل المشكلة برئاسة السيد اللواء أ.ح/ أمين عام مجلس الوزراء للتصرف في الحاويات والرواكد القديمة المتواجدة بالموانئ والساحات الجمركية. وتفعيلاً لما تضمنه الكتاب الدوري الصادر عن الأمانة العامة لرئاسة مجلس الوزراء رقم ٢٣-٣٥٧٨٢ في ٢٠ ديسمبر ٢٠٢٠، وضماناً لحسن سير العمل وانتظامه.

تلتزم الادارات المركزية وادارات المهمل والبيوع المعنية بالمواقع التنفيذية المختلفة بالآتي:-

١- سرعة إستيفاء أحكام المادة (٧٠) من قانون الجمارك رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن بضائع المهمل التي عرضت للبيع بالمزاد مرتين على الأقل ولم تباع، ولم يتم اصحابها بسحبها خلال المدد المحددة لذلك، وذلك بما يضمن تحقق أيلولة ملكيتها لمصلحة الجمارك تمهيداً للتصرف فيها وفقاً للقواعد والاجراءات المقررة في هذا الشأن، ويتم موافاة وحدة متابعة المهمل بمكتب رئيس المصلحة ببيان للبضائع المستوفاة لشروط وأحكام هذه المادة بشكل دوري.

٢- اخطار رئاسة الهيئة العامة للخدمات الحكومية بشكل دوري ببيان بضائع المهمل المطلوب ادراجها للبيع في اقرب جلسة مزاد، ويتم موافاة وحدة متابعة المهمل بمكتب رئيس المصلحة بصورة من هذا البيان للمتابعة.

تنفذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية.

رئيس مصلحة الجمارك

السيد كمال نجم

صدر في: ٢٠٢٠/١٢/